

باسم الشعب
رئاسة الجمهورية

بناء على ما اقره المجلس الوطني ووافق عليه مجلس قيادة الثورة واستنادا الى احكام المادة الثالثة والخمسين من الدستور والمادة (٥٥) من قانون المجلس الوطني ذي الرقم (٢٦) لسنة ١٩٩٥ .
اصدرنا القانون الاتي :

رقم (١٥) لسنة ١٩٩٦

قانون

تصديق الاتفاقية الاقتصادية والتجارية بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

المادة الاولى

تصدق بهذا القانون الاتفاقية الاقتصادية والتجارية بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى الموقعة في بغداد بتاريخ ٢٩/رجب/١٤١٦ هجرية الموافق ٢١/كانون الاول/١٩٩٥ ميلادية .

المادة الثانية

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر جمادى الآخرة لسنة ١٤١٧ هجرية الموافق لليوم السابع عشر من شهر تشرين الاول لسنة ١٩٩٦ ميلادية .

صدام حسين
رئيس الجمهورية

الاسباب الموجبة

انطلاقا من الاهداف القومية المشتركة القائمة بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، ورغبة منهما في تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية بما ينسجم وتطوير الروابط الاخوية بين البلدين وتنمية التعاون الاقتصادي والتجاري ، وبغية وضع الاتفاقية الاقتصادية والتجارية بينهما موضع التنفيذ .
فقد شرع هذا القانون .

باسم الشعب
رئاسة الجمهورية

بناء على ما اقره المجلس الوطني ووافق عليه مجلس قيادة الثورة واستنادا الى احكام المادة الثالثة والخمسين من الدستور والمادة (٥٥) من قانون المجلس الوطني ذي الرقم (٢٦) لسنة ١٩٩٥ .
اصدرنا القانون الاتي :

رقم (١٦) لسنة ١٩٩٦

قانون

تصديق اتفاقية التعاون الثقافي والعلمي والتربوي بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

المادة الاولى

تصدق بهذا القانون اتفاقية التعاون الثقافي والعلمي والتربوي بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى الموقعة في بغداد بتاريخ ٢٩/رجب/١٤١٦ هجرية الموافق ٢١/كانون الاول/١٩٩٥ ميلادية .

المادة الثانية

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر جمادى الآخرة لسنة ١٤١٧ هجرية الموافق لليوم السابع عشر من شهر تشرين الاول لسنة ١٩٩٦ ميلادية .

صدام حسين
رئيس الجمهورية

الاسباب الموجبة

انطلاقا من الرغبة المشتركة بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في تحقيق اكبر قدر ممكن من التعاون في المجال الثقافي والعلمي والتربوي وبما يخدم مصلحة القطرين الشقيقين ، وبغية وضع اتفاقية التعاون الثقافي والعلمي والتربوي بينهما موضع التنفيذ .
فقد شرع هذا القانون .